

Distr.: General  
8 January 2004

# الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون  
البند ٦٢ (ب) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/58/451)]

### ٢٨/٥٨ - المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٢/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٤٣/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٤/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ بشأن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٤٢/٣٥ بآء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، الذي أدخل نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وإلى قراراتها ٦٢/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٦٦/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٣٨/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٢/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، التي تهيب بجميع الدول الأعضاء للاشتراك في ذلك النظام، وإلى قرارها ٥٤/٤٧ بآء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي يؤيد المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية ويدعو الدول الأعضاء إلى تزويد الأمين العام بالمعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذها،

وإذ تلاحظ أنه منذ ذلك الحين، قدم عدد من الدول الأعضاء التي تنتمي إلى مناطق جغرافية مختلفة تقارير وطنية عن النفقات العسكرية وعن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية،

واقترعا منها بأن التحسن في العلاقات الدولية يشكل أساسا سليما لزيادة تعزيز الوضوح والشفافية في جميع المسائل العسكرية،

واقترناها منها أيضا بأن الشفافية في المسائل العسكرية تعتبر عنصرا أساسيا في هئية بيئة تسودها الثقة بين الدول على نطاق العالم وأن زيادة تدفق المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية يمكن أن تساعد في تخفيف التوترات الدولية وأن تقدم بالتالي مساهمة مهمة في منع الصراعات،

وإذ تلاحظ الدور الذي يلعبه نظام الإبلاغ الموحد، بوصفه أداة مهمة لتعزيز الشفافية في المسائل العسكرية، على النحو الذي توخاه قرارها ١٤٢/٣٥ بء،

وإدراكا منها بأن قيمة نظام الإبلاغ الموحد سوف تتعزز بمشاركة أوسع نطاقا من جانب الدول الأعضاء،

وإذ ترحب بالتالي بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> عن سبل ووسائل تنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك بوجه خاص، كيفية تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الإبلاغ الموحد،

وإذ تشير إلى أن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية قد أوصت بالاستمرار في دراسة مجالات معينة، مثل تحسين نظام الإبلاغ الموحد،

وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها منظمات إقليمية عديدة لتعزيز شفافية النفقات العسكرية، بما في ذلك التبادل السنوي الموحد للمعلومات ذات الصلة فيما بين الدول الأعضاء فيها،

١ - تهيب بالدول الأعضاء أن توافي الأمين العام، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل من كل سنة، بتقارير عن نفقاتها العسكرية عن آخر سنة مالية تتوافر عنها بيانات، ويفضل أن تستخدم قدر الإمكان أداة الإبلاغ الموصى بها في قرارها ١٤٢/٣٥ بء، أو، حسب الاقتضاء، أي شكل آخر يستحدث بالاقتران مع نظم مماثلة لإبلاغ المنظمات الدولية أو الإقليمية الأخرى عن النفقات العسكرية، وتشجع ضمن السياق نفسه الدول الأعضاء على تقديم تقارير تفيد بعدم وجود ما تبلغ عنه، حيثما اقتضى الأمر؛

٢ - توصي جميع الدول الأعضاء بتنفيذ المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالمعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، على أن تراعي مراعاة تامة الأحوال السياسية

والعسكرية والأحوال الأخرى المحددة السائدة في كل منطقة، على أساس مبادرات دول المنطقة المعنية وبموافقتها؛

٣ - تشجيع الهيئات الدولية والمنظمات الإقليمية ذات الصلة على تعزيز شفافية النفقات العسكرية، وتعزيز التكامل بين نظم الإبلاغ، مع مراعاة السمات الخاصة لكل منطقة، والنظر في إمكانية تبادل المعلومات مع الأمم المتحدة؛

٤ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام عن المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية<sup>(٢)</sup>؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، في حدود الموارد المتاحة، بما يلي:

(أ) مواصلة ممارسة إرسال مذكرة شفوية سنوية إلى الدول الأعضاء يطلب فيها تقديم بيانات إلى نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، مع تحديد شكل الإبلاغ والتعليمات ذات الصلة، والقيام في الوقت المناسب بنشر الموعد اللازم لإحالة بيانات النفقات العسكرية، في وسائط الإعلام المناسبة التابعة للأمم المتحدة؛

(ب) تعميم تقارير النفقات العسكرية سنوياً، بصيغتها الواردة من الدول الأعضاء؛

(ج) مواصلة المشاورات مع الهيئات الدولية المختصة، في حدود الموارد المتاحة، من أجل التحقق من متطلبات تعديل الأداة الحالية لتشجيع المشاركة فيها على نحو أوسع نطاقاً، وتقديم توصيات تستند إلى نتائج تلك المشاورات وتأخذ في الحسبان آراء الدول الأعضاء، بشأن التغييرات اللازم إدخالها على مضمون نظام الإبلاغ الموحد وعلى هيكله؛

(د) تشجيع الهيئات والمنظمات الدولية ذات الصلة على ترويج الشفافية بشأن النفقات العسكرية، والتشاور مع تلك الهيئات والمنظمات مع الاهتمام بدراسة إمكانيات تعزيز التكامل بين نظم الإبلاغ الدولية والإقليمية وتبادل المعلومات ذات الصلة بين تلك الهيئات والأمم المتحدة؛

(هـ) تشجيع مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وفي آسيا والمحيط الهادئ، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مساعدة الدول الأعضاء في مناطقها في تعزيز معرفتها بنظام الإبلاغ الموحد؛

- (و) تشجيع عقد ندوات وحلقات تدريبية دولية وإقليمية/دون إقليمية لشرح الغرض من نظام الإبلاغ الموحد، وإصدار التعليمات التقنية المناسبة؛
- (ز) تقديم تقرير عن الخبرات المكتسبة في أثناء تلك الندوات والحلقات التدريبية؛
- ٦ - تشجيع الدول الأعضاء على:
- (أ) إبلاغ الأمين العام عن المشاكل التي يمكن أن تواجهها في نظام الإبلاغ الموحد وعن أسباب عدم تقديمها للبيانات المطلوبة؛
- (ب) مواصلة موافاة الأمين العام في الوقت المناسب بآرائها واقتراحاتها عن سبل ووسائل تعزيز وتوسيع نطاق المشاركة في نظام الإبلاغ الموحد، بما في ذلك التغييرات اللازمة إدخالها على مضمون ذلك النظام وهيكله، للتداول بشأنها في الدورة الستين للجمعية العامة؛
- ٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية".

الجلسة العامة ٧١

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣